

9716 - حكم لبس الرجل لثوب طويل لعدم توفر ثوب قصير -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

لبس الرجل للثوب الطويل من غير قصد الخيلاء ولا رغبة في الطويل وانما لاسباب قد يكون منها عدم توفر القصير في يوم من الايام او الاتساق لهذا الثوب القصير وما اشبه ذلك. هل هذا من الاسبال المحرم - [00:00:00](#)

نعم لا يجوز لبسه الطويل مطلقا ولو قال انه ليتكبر الله حرم ذلك. يقول النبي صلى الله عليه وسلم ما اسفى من الكعبيين من الاشارة فهو في النار ويقول صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يكلمهم الله - [00:00:19](#)

ولا ينظر الى يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. المسلم ازاره والمنان فيما اعطى والملفق شرعة بالحالف الكاذب اخرجته مسلم في الصحيح ولم يشترط ان يكون اراد الخيلاء لكن اذا اراد الخيلاء يكون الذنب اعظم - [00:00:34](#)

كما قال صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله الى يوم القيامة هذا يكون ذنبه اعظم ويكون الاثم اكثر ثم الغالب ان من جر ثوبه في الغالب انه خيلاء - [00:00:50](#)

واذا زعم انه ليس بخيلاء فلا فلا ينبغي تصديقه اترك هذا احذر هذا الرسول نهاك عن هذا واذا كان طويل يقصه ولا يخبره يغبنها حتى يرتفع حتى لا ينزل عن الكعبيين - [00:01:03](#)

نعم جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - [00:01:22](#)